



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات

رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١
بشأن تنفيذ الأحكام الصادرة ضد المصلحة
و بشأن الدعاوى المتداولة والمقامة من/ضد المصلحة

=====

يتعين على جميع المراكز الضريبية، والمناطق التنفيذية وأمورياتها
(دخل/قيمة مضافة)، مراعاة ما يلي :-

- سرعة اتخاذ اللازم قانوناً نحو تنفيذ كافة الأحكام القضائية، واجبة النفاذ، الصادرة ضد المصلحة، وإتباع ما تملية القوانين بشأنها، وذلك تجنباً لإقامة جنحة مباشرة ضد كل من يتسبب في عدم التنفيذ، وحال وجود لبس أو غموض في كيفية تنفيذ بعض الأحكام، يتعين العرض على الإدارات المختصة بالمصلحة توطئة لاستطلاع رأي السيد / المستشار القانوني للمصلحة عن كيفية التنفيذ.
- مخاطبة هيئة قضايا الدولة (الفرع المختص) للطعن على الحكم الصادر في غير صالح المصلحة، وكذا عمل إشكال في التنفيذ - حال طلب الأمر ذلك .
- كما يتعين على جميع إدارات القضايا - كل فيما يخصه - متابعة كافة الدعاوى القضائية المتداولة، والمقامة من/ ضد المصلحة، بداية من تاريخ إقامة الدعوى وحتى صدور حكم نهائي فيها، وذلك كله بالتنسيق مع هيئة قضايا الدولة، وذلك حفاظاً على حقوق الخزانة العامة .

يراعى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة، درءاً من المساءلة القانونية ،

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية


رضا عبد القادر غريب

تحريراً في : ٢٠٢١/٤/٤ م